

التاريخ : ٢٥ / ٤ / ١٩٨٨ م

تعميم رقم (٤١) لسنة ١٩٨٨ م بشأن متابعة العلاوات الاجتماعية التي تصرف للموظفات الكويتيات بفئة متزوج

نظراً لأن عدد من الموظفات الكويتيات يصرف لهن العلاوة الاجتماعية بفئة «متزوج» من ١٩٧٩/٧/١ حتى الآن بسبب أنهن كن قبل هذا التاريخ متزوجات وأزواجهن غير موظفين بجهة حكومية.

ولما كان قرار مجلس الخدمة المدنية رقم «١» لسنة ١٩٧٩ م. قد أعطاهن هذا الحق بصفة شخصية وحتى تزول الأسباب التي من أجلها تقرر لهن العلاوة بهذه الفئة.

ومعنى ذلك أن إستمرار حق هذه الموظفة في صرف العلاوة المذكورة بفئة متزوج له شروط ثلاثة هي :

- ١ - أن يظل الزوج غير موظفاً بجهة حكومية.
- ٢ - أن يظل الزوج على قيد الحياة.
- ٣ - أن تظل الحياة الزوجية قائمة «قائمة حدوث طلاق».

فإن توفي الزوج أو عمل لدى جهة حكومية أو انتهت الحياة الزوجية فإن استحقاق الموظفة للعلاوة الاجتماعية بفئة متزوج يتوقف فوراً وتستحقها بفئة أعزب.

وحيث لاحظت الوزارة تراخي بعض الموظفات اللواتي يصرفن العلاوة الاجتماعية فئة متزوج عن الإبلاغ عن تغيير حالتهم الاجتماعية مما يرتب عليهن مبالغ مالية تستقطع من حقوقهن دفعة واحدة أو على أقساط ومطالبتهن قضائياً بالباقي.

وحرصاً من الوزارة إلى صالح الموظفات ومنعاً من تراكم المبالغ التي تدفع لهن بلا وجه حق فتأمل الوزارة من كافة هؤلاء الموظفات الإبلاغ عن تغيير حالتهم الاجتماعية لتصحيح أوضاعهن من ناحية العلاوة الاجتماعية وذلك خلال شهر واحد من تاريخه.

وتهيب الوزارة المعنيات بالتعميم أخطار الوزارة منعاً من المسؤولية وتحاشياً لصرف مبالغ غير مستحقة.

وكيل وزارة الصحة